

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27958 - عن عبدة السلماني قال : شهدت علي بن أبي طالب وجاءته امرأة وزوجها كل واحد منها فئام (فئام : الفئام مهموز : الجماعة الكثيرة . انتهى . النهاية 3 / 406 . ب) من الناس فأخرج هؤلاء حكما وهؤلاء حكما فقال علي للحكمين أتدريان ما عليكما إن رأيتما أن تفرقا فرقتما وإن رأيتما أن تجمعا جمعتما فقال الزوج : أما الفرقة فلا فقال علي كذبت وإني لا تبيع حتى ترضى بكتاب الله تعالى لك وعليك . (عب)